

بسم الله الرحمن الرحيم

باسم الشعب

المجلس الوطني لكوردستان العراق

رقم القرار: ٣٣

تاریخ القرار: ١٩٩٤/١٢/١٤

((قرار))

استناداً إلى المادة ٤٤ من القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ والمادة ٣٠ الفقرة

(٢) من النظام الداخلي للمجلس الوطني لكوردستان العراق رقم ١ لسنة

١٩٩٢ - المعدل - وبناءً على طلب الكتلة الخضراء في المجلس بكتابها المرقم

(فق) والمؤرخ في ٢٩/١١/١٩٩٤، قرر المجلس الوطني لكوردستان

العراق بجلسته (١٥) المعقودة بتاريخ ١٣/١٢/١٩٩٤ ما يلي :

أولاً - قبول استقالة الأعضاء التالية إسماً لهم من عضوية المجلس الوطني

لكوردستان العراق.

١- السيد شيركو فائق عبدالله بيكميس

٢- السيد احمد ابو بكر حسن يامرني

٣- السيد عبدالله ابراهيم عبدالله (حاجي حاجي برايم).

ثانياً - ينفذ هذا القرار اعتباراً من ١٣/١٢/١٩٩٤ وينشر في الجريدة الرسمية.

جوهر نامق سالم

رئيس المجلس الوطني لكوردستان

العراق



بسم الله الرحمن الرحيم

باسم الشعب

المجلس الوطني لكوردستان العراق

رقم القرار: ٣٤

تاریخ القرار: ١٩٩٤/١٢/١٤

((قرار))

استناداً إلى أحكام المادة السادسة والخمسين من القانون رقم (١) لسنة

١٩٩٢ وبناءً على ما عرضه العدد القانوني من أعضاء المجلس الوطني

لكوردستان العراق وما عرضه مجلس الوزراء، قرر المجلس بجلسته (١٥)

المعقودة بتاريخ ١٣/١٢/١٩٩٤ اصدار القانون الآتي :-

قانون التعديل الاول لقانون مجلس وزراء اقليم كوردستان العراق

رقم (٣) لسنة ١٩٩٢

القانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤

المادة الاولى - تعدل المادة (٤) من القانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٢ وتقرأ

كالآتي :-

استناداً إلى أحكام الفقرة ١ من المادة السادسة والخمسين من القانون

رقم (١) لسنة ١٩٩٢ وبناءً على ما اقترحه العدد القانوني من أعضاء